

وترك مثل الاحرام وترك مثل محظراته والوقوف بعرفة ومنه قوله  
والطواف والسجود مع هذا شتم على اركان من تركت لم يوجب كالموقوف  
بعرفة وعلى ترك محظوراته تركه في حد ذاته وهو الواجب وشتم على واجبات من  
فعل وترك ما لم يتركها عمدا ويجب لتركها العذر او عذر بغير ان يتركها للاحرام  
من المحرمات بل يجب من البلط والتهار بغيره وكرهه في محظوراته وشتم  
على ستميات من فعل وترك بكل محظوراتها ولا توجب دعا مثل  
الصوت بالاهلال والاكثار منه وسوق اللحية وذكر اسم في تلك المواضع وقلم  
الكلام الا في امره من فعله في الواجب ترك المحظورات في تركه وعينه  
به وهو مقصد من اجاب الممنوع وهذا العمل من الواجب لانه لو لم يكن  
واجب محظوراته وهو الصلوات وقرب من ترك المحظورات كمنه في  
باركاته وترك مقصداته فهو محظور كتاب عليها فليس محظورها على  
تركه وقد سقط هذا العمل في تركه مع عقوبته على تركه ومن فعله في  
فعل مقصد المحظور فاسل لا يعطيه في ضربه بالعليه لانه مع انه قد تنازل محظور في  
بته على ما فعله وان لم يعطيه الفرض والاستحباب ان يتأخر عليه فضا ربح كل  
ملاذات تمام كاملات المحظورات وانما بالواجبات فقط وانما قصاص الواجب  
والفقرات يسمون الموقوف الكامل ويجزي ويبيد وبالكامل ما لا يفي بالمشروطة  
وسنونه والمجزي ما اتم على وجهه في الاعمال المشروطة وكذلك في الا  
عيان المشهورة فان الشجرة مثلا سما مجموع الخبز والاعضاء وهو بعيد وهي  
بعد هباب الورد شجرة وبعد هباب الاعضاء شجرة لكن كاطلة ذاتة  
فيمكن شتمه في قس الامان والذين قالوا الامان ثلاث درجات الامان  
السابقين المقربين ومما في فيه بالواجبات والسجود من فعله وتركه وانما  
من المقصدية هي باب اليمن وهو وهو ما ترك صاحبها في بعض  
الواجبات وفعل فيه بعض المحظورات ولهذا قال علماء السنة لا يقرب احد  
تب اشارة للبدعة الخوارج الذين يعرفون بالذنب وانما الظاهر

لين

لن انفسهم وهو من اثر اصل الامان وهو الاقرار بما جاءت به الرسل من  
وهو انها دكان الاله الامان وفعل الامان في محظورات المحظورات فان اصل  
الامان التصديق والانقياد ونقض اصل الامان الذي كلياته فليس من  
وقن تو ان في حديث اخر هو من النار من كان في قلبه شك في الامان او شك  
احصيه من غير او شك في ان من خرد الامان يضع وسوءه او يفتن ويغوي  
شعبته اعلاها الاله الامان وادناها اماطه الاذى عن الطريق وكما خصية  
من الامان فعمل ان الامان يقبل التبعيض والتجزئة وان قليلا يخرج به صاحب  
من النار وان دخلها وليس كما يقوله الخواص من عقابته اهل السنة ان لا يقبل  
التبعيض والتجزئة بل هو شيء واحد اما ان يحصل له كلمة واما ان لا يحصل له  
منه شيء وانما ان عامة السور المكتبة التي اشرتها اسم مكة هي في هذا الامان  
م المشرك به الا فيما جميعهم والمؤمنين جميعهم وهذا القدر المشترك هو  
الملا اعظم قدره وصفاته من ملاءمة بغيره صلى الله عليه وآله من صفاته اسمها  
به وذكر اليوم الاخر اجل ما جاءت به سائر الانبياء ومنه ما يختلف فيه الشرايع  
هي كالفيلة والتسك ومقادير العبادات وادواتها وصفاتها والسنن والاحكام  
وغير ذلك فبني الامان والذين في اول الاسلام ليس هو سماه في اخر زمان  
النوع بل سماه في الاخر كل من سماه في اول البصيرة وفي وسطها كما قال تعالى  
اخر الامم السوم اجملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام  
تاما وما بعد هذا ومن يتكلم بالامان فقد حبط عمله فلهذا قال الامام احمد  
كان الامان في اول الامم ناقصا فحطبه وهداه اسم الامان والذين قد  
ينفوخ بحسب الاختصاص بحسب امراته كلامهم ويجب ما يفعله ما امر به  
ويجب اقتباله وحضونه واخلاصه فان المؤمن من الاولين والاخرين  
مشرك في الامان بانه واليوم الاخر والعمل الصالح ولكن بينهم تفاوت في  
الطلب اذا فرغوا من ما في اليوم الاخر ما تفاوت به الامان فهداه في  
النهاية من النار ودم من تركه يفتنه ويخون من ادبه الامان الواجب لئلا